

المشوق لفهم القرآن الكريم ٧



# أحكام القرآن

(في سؤال وجواب)

الشيخ أحمد الجوهري





## أحكام القرآن الكريم (الجزء السادس)

- ١) {لا يحب الله الجهر بالسوء من القول إلا من ظلم..} الآية، هو الرجل ينزل بالرجل فلا يضيقه فلا بأس أن يقول لم يضيقني، والضيافة (...).
- واجبة.
  - سنة مؤكدة.
- ٢) {لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل..} الآية، فيها دليل لقول أهل السنة: إن العقل (...).
- يحكم.
  - لا يحكم.
- ٣) {لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل..} الآية، فيها دليل لقول أهل السنة (...) حكم قبلبعثة.
- بوجود.
  - بعدم وجود.

٤) {يُسْتَفْتُونَكُمْ قُلِ اللَّهُ يَفْتِيْكُمْ فِي الْكَلَالَةِ..} الآية، فيها أن من مات عن أخيه لأب و/or أباً ولا ولد له ولا والد لها (...). وأن للأختين (...).

- النصف - الثلثين.

- النصف - النصفين.

٥) {يُسْتَفْتُونَكُمْ قُلِ اللَّهُ يَفْتِيْكُمْ فِي الْكَلَالَةِ..} الآية، فيها أن من مات عن أخيه لأب أو

لأب و/or ولد لها ولا والد يأخذ الأخ (...). المال.

- نصف.

- كل.

٦) {يُسْتَفْتُونَكُمْ قُلِ اللَّهُ يَفْتِيْكُمْ فِي الْكَلَالَةِ..} الآية، فيها أن الإخوة إذا اجتمعوا رجالاً

ونساء (...).

- يتقاسمون الثالث.

- فللذكر مثل حظ الأنثيين.

٧) {يُسْتَفْتُونَكُمْ قُلِ اللَّهُ يَفْتِيْكُمْ فِي الْكَلَالَةِ..} الآية، فيها أن الولد والوالد (...). الإخوة

والأخوات.

- يحجب.

- لا يحجب.

٨) {أحلت لكم بهيمة الأنعام} يدخل فيها: الأجنحة التي تخرج عند ذبح الأمهات، وهذه الأجنحة إذا نزلت ميته أو فيها حياة غير مستقرة فمما تـ(...) أكلها.

- حرام.

- حلال

٩) {غير محلي الصيد وأنتم حرم} فيه (..) الصيد في الإحرام.

- كراهة.

- تحريم.

١٠) {غير محلي الصيد وأنتم حرم} فيه (..) الصيد في الحرم ولو لم يكن الشخص محرماً.

- كراهة.

- تحريم.

١١) {لا تحلوا شعائر الله} تشمل ما يلي، ما عدا:

- الحرم.

- الشرائع السابقة.

- محرمات الإحرام.

- أوامر الله ونواهيه.

- المناسك.

١٢) {لا تحلوا شعائر الله ولا المهدى} أصل في مشروعية (...).

- الهمة.

- الإهداء إلى البيت.

١٣) {لا تحلوا شعائر الله ولا المهدى} أصل في (...) الإغارة عليه.

- كراهية.

- تحريم.

١٤) {لا تحلوا شعائر الله ولا المهدى} أصل في (...) ذبحه قبل بلوغ محله.

- حل.

- تحريم.

١٥) {لا تحلوا شعائر الله ولا المهدى} استدل بالأية على (...) الأكل منه.

- جواز.

- منع.

١٦) {ولا القلائد} الآية، فيه (...) تقليد المهدى.

- جواز.

- منع.

١٧) {ولَا القَلَّا} الآية، قيل: المراد أصحاب القلائد، كانوا في الجاهلية إذا خرجوا

للحج تقلدوا من السَّمُرْ قلادة، فلم يعرض لهم أحد بسوء، وهو (...).

• مشروع.

• غير مشروع.

١٨) {يَتَغُونُ فِضْلًا مِنْ رَبِّهِمْ وَرَضْوَانًا} بالتجارة وغيرها، واستدل به على (...) دخول

الحرام بغير إحرام.

• جواز.

• عدم جواز.

١٩) {وَإِذَا حَلَّتُمْ فَاصْطَادُوا} استدل به من قال من الأصوليين: إن ورود الأمر بعد

الحظر يقتضي (...).

• الوجوب.

• الإباحة.

٢٠) {وَلَا يَجِرْ مِنْكُمْ} الآية، استدل به على (...) إجارة الإنسان نفسه لحمل حمر ونحوه.

• صحة.

• بطلان.

٢١) {وَلَا يَجِرْ مِنْكُمْ} الآية، استدل به على (...) بيع العنب لمن يعصره حمراً.

• بطلان.

• صحة.

٢٢) {وَلَا يُحِرْ مِنْكُمْ..} الآية، استدل به على (...) بيع السلاح لمن يعصي به.

• صحة.

• بطلان.

٢٣) {حَرَّمْتُ عَلَيْكُمْ.. وَالْمَنْخَنَةِ} الآية، لو انحني الصيد بالمصيدة المصنوعة من الحبال

(...) أكله.

• حل.

• حرم.

٢٤) {حَرَّمْتُ عَلَيْكُمْ.. وَالْمَوْقُوذَةِ} الآية، لو أصاب الكلب الصيد بثقله ولم يجرحه

فمات من هذه الصدمة (...) أكله.

• حل.

• حرم.

٢٥) {حَرَّمْتُ عَلَيْكُمْ.. وَالْمَتَرْدِيَةِ} الآية، لو أصاب السهم الصيد فسقط بالأرض (...)

أكله.

• حلّ.

• حرم.

٢٦) {حرمت عليكم.. والمتردية} الآية، لو أرسل الكلب إلى الصيد فأمسكه فأكل منه أكله. (...).

• حل.

• حرم.

٢٧) {حرمت عليكم.. والمتردية} الآية، لو أدرك الموقوذة والمتردية والنطحة وبه روح وما أكل السبع فذبحه (...). أكله.

• حلّ.

• حرم.

٢٨) {وأن تستقسموا بالأزلام..} الآية، وقد استدل بهذه الآية على (...) القمار والتنجيم والرمل وكل ما شاكله.

• كراهة.

• تحريم.

٢٩) {وأن تستقسموا بالأزلام..} الآية، استدل بعضهم بهذه الآية على منع القرعة في الأحكام وهو (...).

• مقبول.

- مردود.

**٣٠) {يسألونك ماذا أحل لهم..} الآية، فيها إباحة الطيبات، (...): تحريم الخبائث.**

- ومنطوقه.

- ومفهومه.

**٣١) {يسألونك ماذا أحل لهم..} الآية، وهي أصل في الأبواب التالية، ما عدا:**

- الأطعمة.

- الصيد.

- الرمي.

**٣٢) {يسألونك ماذا أحل لهم..} الآية، فيها إباحة الصيد بالجوارح الشاملة للسباع**

والطيور بشرط:

- تعليمها.

- أن تمسك الصيد على صاحبها فلا تأكل منه.

- كلاهما.

**٣٣) {يسألونك ماذا أحل لهم..} الآية، إذا أكل السبع من الصيد (...) أكله.**

- حلّ.

- حرم.

٣٤) {يُسَأَّلُونَكَ مَاذَا أَحْلَلْتُهُمْ..} الآية، وفيها مشروعية التسمية عند الإرسال، وهي (...) .

• جائزه.

• سنة.

٣٥) {يُسَأَّلُونَكَ مَاذَا أَحْلَلْتُهُمْ..} الآية، وفيها مشروعية تعليم الحيوان، وهو (...).

• جائز.

• سنة.

٣٦) {يُسَأَّلُونَكَ مَاذَا أَحْلَلْتُهُمْ..} الآية، وفيها (...) ضرب الحيوان.

• جواز.

• منع.

٣٧) {يُسَأَّلُونَكَ مَاذَا أَحْلَلْتُهُمْ..} الآية، استدل بالآية على (...) اتخاذ الكلب للصيد.

• إباحة.

• كراهيّة.

٣٨) {يُسَأَّلُونَكَ مَاذَا أَحْلَلْتُهُمْ..} الآية، استدل بها على (...) اتخاذ الكلب للحراسة.

• إباحة.

• كراهيّة.

٤٩) {مَكْلِبِينَ...} الآية، فيها أنه يحل صيد:

- الكلب خاصة.
- الجوارح عامة.

٤٠) {مَكْلِبِينَ تَعْلَمُونَهُنَّ مَا عَلِمْتُمُ اللَّهَ} : إذا أخذ المسلم كلب المجوس أو بازه أو صقره أو عقابه فأرسله فأخذ الصيد (...) أن يأكل منه.

- يحل.
- يحرم.

٤١) {وَذَكِرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ} إذا أرسلت جارحك فنسألاه أن يقول: بسم الله (...) الأكل منه.

- حلّ.
- حرم.

٤٢) {وَذَكِرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ} استدل بعموم الآية على (...) صيد الكلب الأسود البهيم.

- إباحة.
- تحريم.

٤٣) {فَكُلُوا مَا أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ} إن أكلت الجارحة من الصيد (...) الأكل منه.

- حل.

• حرم.

٤٤) {وَذَكِرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ} مَا لَا يُسْمَى عَلَيْهِ مِنَ الصَّيْدِ (...).

• يحل.

• لا يحل.

٤٥) {وَذَكِرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ} اسْتَدَلَ بِهِ عَلَى أَنَّهُ (...) مَعَهَا الصَّلَاةُ عَلَى النَّبِيِّ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

• يذكر.

• لا يذكر.

٤٦) {وَطَعَامُ الَّذِينَ أَوْتَوُا الْكِتَابَ} الْآيَةُ، فِيهَا إِبَاحةُ ذَبَاحَ أَهْلِ الْكِتَابِ وَسَائِرِ

أَطْعَمَتْهُمْ (...).

• ما أحل لهم.

• ما أحل لهم وما لم يحل لهم.

٤٧) {وَطَعَامُ الَّذِينَ أَوْتَوُا الْكِتَابَ} الْآيَةُ، يُؤْخَذُ مِنْهَا (...) مَا ذُبْحَوْهُ لِأَعْيَادِهِمْ.

• إِبَاحة.

• تحرير.

٤٨) {وَطَعَامُ الَّذِينَ أَوْتَوُا الْكِتَابَ} الْآيَةُ، يُؤْخَذُ مِنْهَا (...) مَا ذُبْحَوْهُ عَلَى اسْمِ الْمَسِيحِ.

- حل.

- تحريم.

**٤٩) {وطعام الذين أتوا الكتاب..} الآية، وفيها (...) نكاح الكتابيات.**

- إباحة.

- تحريم.

**٥٠) {وطعام الذين أتوا الكتاب..} الآية، وفيها أنّ الكتابية المنكوبة (...) في**

استحقاقها المهر.

- كالمسلمة.

- غير المسلمة.

**٥١) {وطعام الذين أتوا الكتاب..} الآية، ومفهومها (...) ذبائح غير أهل الكتاب.**

- حل.

- تحريم.

**٥٢) {وطعام الذين أتوا الكتاب..} الآية، ومفهومها (...) نكاح غير الكتابيات.**

- حل.

- تحريم.

**٥٣) {وطعام الذين أتوا الكتاب..} الآية، ومفهومها (...) نكاح الكتابية الأمة.**

• حل.

• تحريم.

٥٤) {وَطَعَامُ الَّذِينَ أَوْتُوا الْكِتَابَ ..} الآية، وفيها أن العمل (...) بالردة.

• يحبط.

• لا يحبط.

٥٥) {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قَمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ ..} الآية، هذه الآية أصل في الطهارات

كلها، ففيها ما يلي ما عدا:

• الوضوء.

• الغسل.

• طهارة بول مأكول اللحم.

• إزالة النجاسة.

• التيمم.

٥٦) {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قَمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ} فيه إشارة إلى أحد أسباب الحدث وهو

(..).

• النوم.

• مس الفرج.

٥٧) {يا أيها الذين آمنوا إذا قمتم إلى الصلاة} فيه إشارة إلى أن النوم قاعداً (...)

الموضوع.

- ينقض.

- لا ينقض.

٥٨) {أو جاء أحد منكم من الغائط} فيه (...) الوضوء بالخارج من السبيلين.

- نقض.

- عدم نقض.

٥٩) {أو لامست النساء} فيه أن لمس المرأة (...) الوضوء.

- ينقض.

- لا ينقض.

٦٠) {يا أيها الذين آمنوا إذا قمتم إلى الصلاة..} الآية، فيها الإشارة إلى (...) الوضوء

من القيء والرعناف وما يخرج من الجسد.

- وجوب.

- عدم وجوب.

٦١) {يا أيها الذين آمنوا إذا قمتم إلى الصلاة..} الآية، فيها أن الإغاء (...) الوضوء.

- ينقض.

- لا ينقض.

٦٢) {يا أيها الذين آمنوا إذا قمتم إلى الصلاة..} الآية، فيها أن النعاس (...) الوضوء.

- ينقض.

- لا ينقض.

٦٣) {يا أيها الذين آمنوا إذا قمتم إلى الصلاة..} الآية، فيها أن مس الذكر (...) الوضوء.

- ينقض.

- لا ينقض.

٦٤) {يا أيها الذين آمنوا إذا قمتم إلى الصلاة..} الآية، فيها من أركان الوضوء (...).

- أربعة.

- خمسة.

- ستة.

٦٥) {وامسحوا برءوسكم} فيه دليل على (...).

- وجوب استيعاب بالمسح.

- مسح الربع.

- الاكتفاء بأقل جزء في المسح.

٦٦) {وأرجلكم} قرئ بالنصب والجر، فال الأولى (... ) والثانية (... )؛ لأن تعدد القراءات

بمنزلة تعدد الآيات.

- للغسل - لمسح الخف.

- لمسح الخف - للغسل.

٦٧) {يا أيها الذين آمنوا إذا قمتم إلى الصلاة... } الآية، استدل بها من قال (... ) الترتيب.

- باستحباب.

- بوجوب.

٦٨) {يا أيها الذين آمنوا إذا قمتم إلى الصلاة... } الآية، استدل بالأية على الوضوء لكل

صلاة، وهو (... ).

- مستحب.

- واجب.

٦٩) {يا أيها الذين آمنوا إذا قمتم إلى الصلاة... } الآية، وفيها أن الغسل واجب من (... ).

- الإنزال.

- الجماع.

٧٠) {أو لامست النساء}، فيها إشارة إلى (... ).

- الجماع.

- الاستمتاع.

٧١) {يا أيها الذين آمنوا إذا قمتم إلى الصلاة..} الآية، وفيها أن التيمم مشروع عند (...).

- فقد الماء.

- المرض.

- كليهما.

٧٢) {يا أيها الذين آمنوا إذا قمتم إلى الصلاة..} الآية، وفيها أن التيمم يكون عن (...).  
• الحدث الأصغر.

- الحدث الأكبر.

- كليهما.

٧٣) {يا أيها الذين آمنوا إذا قمتم إلى الصلاة..} الآية، وفيها أن التيمم يكون بالتراب  
الظهور (...).

- الذي له غبار.

- الذي له غبار وغيره.

٧٤) {يا أيها الذين آمنوا إذا قمتم إلى الصلاة..} الآية، وفيها (...) قصد نقل التراب مع  
قصد التيمم.

- استحباب.

- وجوب.

٧٥) {يا أيها الذين آمنوا إذا قمتم إلى الصلاة..} الآية، اختصاص التيمم بالوجه واليدين في الحدث (...).

- الأكبر.

- الأصغر.

- كليهما.

٧٦) {يا أيها الذين آمنوا إذا قمتم إلى الصلاة..} الآية، وقد يستدل بالأية على أنه (...) استيعاب اليدين إلى المرفقين في التيمم.

- يجب.

- لا يجب.

٧٧) {يا أيها الذين آمنوا إذا قمتم إلى الصلاة..} الآية، وفيها (...) طلب الماء قبل التيمم.

- استحباب.

- وجوب.

٧٨) {يا أيها الذين آمنوا إذا قمتم إلى الصلاة..} الآية، وفيها (...) الطهورية بالماء دون غيره من المائعات.

• اختصاص.

• عدم اختصاص.

٧٩) {يا أيها الذين آمنوا إذا قمتم إلى الصلاة..} الآية، وفيها (...) استعمال ما لا يكفيه.

• استحباب.

• وجوب.

٨٠) {يا أيها الذين آمنوا إذا قمتم إلى الصلاة..} الآية، وفيها (...) التيمم قبل الوقت.

• يجوز.

• لا يجوز.

٨١) {يا أيها الذين آمنوا إذا قمتم إلى الصلاة..} الآية، وفيها أن التيمم (...) به أكثر من

فرض.

• يؤدى.

• لا يؤدى.

٨٢) {يا أيها الذين آمنوا إذا قمتم إلى الصلاة..} الآية، وفيها ما يشعر بأن التيمم مسقط

للفرض في (...).

• السفر.

• السفر والحضر.

(٨٣) {يا أيها الذين آمنوا إذا قمت..} الآية، وفيها دليل على أن الوضوء يراد (...). بخلاف (...).

- للصلوة - الذكر.

- للذكر - الصلوة.

(٨٤) {يا أيها الذين آمنوا إذا قمت..} الآية، وفيها دليل على أن الوضوء (...) في الصلاة.

- ركن.

- شرط صحة.

(٨٥) {يا أيها الذين آمنوا إذا قمت..} الآية، وفيها دليل على أن الوضوء يجب (...).

- بالحدث.

- بالقيام إلى الصلاة.

- بالقيام إلى الصلاة وهو محدث.

(٨٦) {يا أيها الذين آمنوا إذا قمت..} الآية، وفيها دليل على أن النية (...) في الوضوء.

- ركن.

- سنة.

(٨٧) {يا أيها الذين آمنوا إذا قمت..} الآية، وفيها (...) قول من أوجب التسمية.

- تأييد.

• رد.

٨٨) {يا أيها الذين آمنوا إذا قمت..} الآية، وفيها (...) قول مَنْ أوجب المضمضة والاستنشاق.

• تأييد.

• رد.

٨٩) {يا أيها الذين آمنوا إذا قمت..} الآية، وفيها (...) قول مَنْ أوجب غسل باطن العين.

• تأييد.

• رد.

٩٠) {يا أيها الذين آمنوا إذا قمت إلى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وأيديكم إلى المرافق..} الآية، استدل بـ (إلى) من قال (...) المرفقين والكعبين في الغسل؛ لخروج الغاية لغة.

• بدخول.

• بعدم دخول.

٩١) {يا أيها الذين آمنوا إذا قمت إلى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وأيديكم إلى المرافق..} الآية، وفيها أنه (...) المسح على العمامة واللحمار ولا ما طال من شعر الرأس.

• يجزئ.

- لا يجزئ.

٩٢) {يا أيها الذين آمنوا إذا قمتم إلى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وأيديكم إلى المرافق..} الآية، وفيها (...) المسح على الخفين من غير تأقيت.

- جواز.

- عدم جواز.

٩٣) {يا أيها الذين آمنوا إذا قمتم إلى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وأيديكم إلى المرافق..} الآية، وفي لفظ الغسل دليل على (...) الدلك.

- وجوب.

- عدم وجوب.

٩٤) {يا أيها الذين آمنوا إذا قمتم إلى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وأيديكم إلى المرافق..} الآية، وفي لفظ الغسل دليل على (...) إمرار اليد.

- وجوب.

- عدم وجوب.

٩٥) {يا أيها الذين آمنوا إذا قمتم إلى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وأيديكم إلى المرافق..} الآية، وفيها (...) التثليث.

- وجوب.

- عدم وجوب.

٩٦) {**فَبَعَثَ اللَّهُ غَرَابًا..**} الآية، أصل في (...) الميت.

- كفن.

- دفن.

٩٧) {من قتل نفساً بغير نفس أو فساد في الأرض فكأنما قتل الناس جميعاً} فيه مشروعيه

قتل المفسدين في الأرض فيدخل في ذلك ما يلي، ما عدا (...).

- قاطع الطريق.

- الزاني.

- المكّاس.

- ومن عم فساده وظلمه.

- الساحر.

٩٨) {إِنَّمَا جَزَاءَ الَّذِينَ يَحْارِبُونَ اللَّهَ} الآية، وهي في:

- البغاء.

- قطاع الطريق.

٩٩) {إِنَّمَا جَزَاءَ الَّذِينَ يَحْارِبُونَ اللَّهَ} الآية، وهذه الأمور الأربع هي:

- في أربعة أصناف.

- على التخيير في العقوبة.
- ١٠٠) {إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يَحْرَبُونَ اللَّهَ} الآية، والنفي المذكور فيها هو:
- التغريب.
  - السجن.
- ١٠١) {إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا..} الآية، فيها أن توبة المحارب قبل القدرة عليه (..) العقوبة عنه.
- تسقط.
  - لا تسقط.
- ١٠٢) {فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ} الآية، يشعر بأن توبة المحارب قبل القدرة عليه تنفعه في (..) ولا تنفعه في (...).
- حق الله - حق الأدمي.
  - حق الأدمي - حق الله.
- ١٠٣) {إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ قَبْلِ أَنْ تَقْدِرُوا عَلَيْهِمْ..} الآية، مفهومها أنه (..) توبته بعد القدرة عليه.
- تنفع.
  - لا تنفع.

١٠٤) {فَمَنْ تَابَ مِنْ بَعْدِ ظُلْمِهِ وَأَصْلَحَ..} الآية، إذا تاب السارق (...) عنه القطع.

- يسقط.

- لا يسقط.

١٠٥) {إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ قَبْلِ أَنْ تَقْدِرُوهُ عَلَيْهِمْ..}، {فَمَنْ تَابَ مِنْ بَعْدِ ظُلْمِهِ وَأَصْلَحَ..} الآيتين، أصل في (...) توبة المرتد وكل معلن بما كان عليه.

- قبول.

- رد.

١٠٦) {سَاعُونَ لِكَذْبِ..} فيه أن سامع المحظور (...) قائله في الإثم.

- كسائله.

- ليس كسائله.

١٠٧) {سَاعُونَ لِكَذْبِ أَكَالُونَ لِسُحْتِ..} الرشوة وغيرها، وهي (...).

- صغيرة.

- كبيرة.

١٠٨) {فَإِنْ جَاءُوكَ فَاحْكُمْ بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ} استدل به من قال: إن الإمام مخier بين الحكم والإعراض إذا تحاكم إليه (...).

- مسلم وذمي.

- ذميان.
- ١٠٩) {وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا} الآية، فيه مشروعية القصاص في النفس والأعضاء والجروح (... شرعن).
- في.
  - بتقرير.
- ١١٠) {وَالجَرْحُ قَصَاصٌ} استدل به في (...) القصاص في كل جرح قيل بالقصاص فيه.
- إثبات.
  - نفي.
- ١١١) {وَالجَرْحُ قَصَاصٌ} استدل به على أن نتف الشعر والضرب (... قصاص.
- فيه.
  - ليس فيه.
- ١١٢) {فَمَنْ تَصَدَّقَ بِهِ فَهُوَ كَفَارَةً لَهُ} هذا في المجنى عليه، وفيه (... العفو عن القصاص.
- جواز.
  - استحباب.

١١٣) {فَمَنْ تَصْدِقُ بِهِ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ} هذا في الجاني، وفيه أن القصاص (... الذنب.

- كفاره.

- ليس بكفارة.

١١٤) {فَاحْكُمْ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ}، فيه أن أهل الذمة إذا ترافقوا إلينا نحكم بينهم (...).

- بأحكام الإسلام.

- بأحكامهم.

١١٥) {فَاحْكُمْ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ}، فيه أن المسلم إذا أراق خمر ذمي (...).

- يضمنها.

- لا يضمنها.

١١٦) {لَكُلٌّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شَرِيعَةً وَمِنْهَا جَا}، استدل به قال إن شرع من قبلنا (...) لنا.

- شرع.

- ليس بشرع.

١١٧) {وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ}، استدل به من قال إن الكفر (...).

- ملل شتى.

- ملة واحدة.

١١٨) {وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ}، استدل به من (...) اليهود من النصارى.

- يورث.

- لا يورث.

**١١٩) {فاستبقوا الخيرات}** استدل به على أن (...) الصلاة أفضل من (...).

- تقديم - تأخيرها.

- تأخير - تقديمها.

**١٢٠) {لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء}** الآية، فيها انقطاع الموالاة بين المسلمين

والكفار فليس بينهم ما يلي، عدا:

- التوارث.

- العدل.

- الديات.

- ولادة النكاح.

**١٢١) {لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء}** الآية، فيها أن الكفار (...) بينهم التوارث

والعقل ولادة النكاح.

- يجري.

- لا يجري.

١٢٢) {لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء} الآية، استدل عمر بالآية على (...)

استكتاب الذمي واتخاذه عاملاً في شيء من أمور المسلمين.

• جواز.

• منع.

١٢٣) {لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء...} الآية، استدل بها من قال: (...)

الاستنصار بالكافر في حرب.

• يجوز.

• لا يجوز.

١٢٤) {ولا يخافون لومة لائم} فيه أن خوف الملامة (...) في ترك أمر شرعي.

• عذر.

• ليس بعذر.

١٢٥) {ويؤتون الزكاة وهم راكعون} فيها دليل على أن صدقة النفل (...) زكاة.

• تسمى.

• لا تسمى.

١٢٦) {وإذا ناديتم إلى الصلاة...} الآية، وهي أصل في (...).

• الأذان.

- الإقامة.
  - في الأذان والإقامة.
- ١٢٧) {اخذوها هزوا ولعوا..} الآية، وهي أصل في (...) المستهزئ بشيء من الشريعة.**
- تضليل.
  - تكفير.
- ١٢٨) {لولا ينهاهم الربانيون والأحبار..} الآية، فيها (...) النهي عن المنكر على العلماء.**
- استحباب.
  - وجوب.
- ١٢٩) {لولا ينهاهم الربانيون والأحبار..} الآية، فيها (...) النهي عن المنكر بالعلماء.**
- اختصاص.
  - عدم اختصاص.
- ١٣٠) {وكلت اليهود..} الآية، أصل في (...) من صدر منه في جانب الباري تعالى ما يؤذن بنقص.**
- تضليل.
  - تكفير.

## الإجابات الصحيحة

١) سنة مؤكدة

٢) لا يحكم

٤) النصف - الثلثين

٣) بعدم وجود

٦) فللذكر مثل حظ الأنثيين

٥) كل

٨) حلال

٧) يحجب

٩) تحريم

١٢) الإهداء إلى البيت

١١) الشرائع السابقة

١٤) تحريم

١٣) تحريم

١٦) جواز

١٥) منع

١٨) جواز

١٧) غير مشروع

٢٠) بطلان

١٩) الإباحة

٢٢) بطلان

٢١) بطلان

٢٤) حرم

٢٣) حرم

(٢٦) حرم

(٢٥) حرم

(٢٨) تحرير

(٢٧) حل

(٣٠) ومفهومه

(٢٩) مردود

(٣٢) كلاما

(٣١) الرمي

(٣٤) سنة

(٣٣) حرم

(٣٦) جواز: "وذلك للمصلحة، لأن

(٣٥) جائز

"التعليم يحتاج إلى ذلك"

(٣٨) إباحة

(٣٧) إباحة

(٤٠) يحل

(٣٩) الجوارح عامة

(٤٢) إباحة

(٤١) حل

(٤٤) يحل

(٤٣) حرم

(٤٦) ما أحل لهم وما لم يحل لهم

(٤٥) لا يذكر: "للاقتصار عليها"

(٤٨) تحرير

(٤٧) إباحة

(٥٠) كالمسلمة

(٤٩) إباحة

(٥١) تحرير

(٥٢) تحرير

(٥٣) تحرير: "بناء على تفسير المصنفات"

(٥٤) يحيط: "إذا اتصلت بالموت"

"بالحرائر"

(٥٦) النوم

(٥٥) طهارة بول مأكول اللحم

(٥٨) نقض

(٥٧) لا ينقض

(٦٠) عدم وجوب

(٥٩) ينقض

(٦٢) لا ينقض

(٦١) ينقض

(٦٣) ينقض: "لأنه مظنة الشهوة، فكان

(٦٤) ستة

"في لمس النساء إشارة إليه"

(٦٦) للغسل - لمس الحف

(٦٥) الاكتفاء بأقل جزء في المسح

(٦٨) مستحب

(٦٧) بوجوب

(٧٠) الجماع

(٦٩) الجماع

(٧٢) كليهما

(٧١) كليهما

(٧٤) وجوب

(٧٣) الذي له غبار

٧٦) لا يجب: "لأنه تعالى لم يذكر

٧٥) كليهما

ذلك كما ذكره في الموضوع"

٧٨) اختصاص: "للأمر بالعدل

عند فقده إلى التيمم، ولو كان غيره

٧٧) وجوب: "حتى يتحقق فقده"

مطهراً للأمر به"

٨٠) لا يجوز: "لقوله أول الآية: {إذا

٧٩) وجوب: "لأنه يصدق عليه أنه

قمتم إلى الصلاة...}"

وأجد ماء"

٨٢) السفر والحضر

٨١) لا يؤدى

٨٤) شرط صحة

٨٣) للصلاحة - الذكر

٨٦) ركن: "لأنه شرط في صحة فعله

إرادة الصلاة، فإذا فعله تبرداً أو  
تنظفًا، فلم بفعله على الشرط الذي

٨٥) بالقيام إلى الصلاة وهو محدث

شرطه تعالى"

٨٨) رد

٨٧) رد

(٨٩) رد: "لأنه ليس من الوجه؛ إذ لا تقع" (٩٠) بعدم دخول: "ومن أدخلهما

قال: إلى بمعنى مع"

"به المواجهة"

(٩٢) جواز

(٩١) لا يجزئ

(٩٤) عدم وجوب

(٩٣) عدم وجوب

(٩٥) عدم وجوب: "لأن الأمر لا يدل

(٩٦) دفن

على تكرار، والمرة تخرج عن العهدة"

(٩٨) قطاع الطريق

(٩٧) الزاني

(١٠٠) التغريب

(٩٩) في أربعة أصناف

(١٠٢) حق الله - حق الأَدْمِي

(١٠١) تسقط

(١٠٤) لا يسقط: "لأنه لم يحكم له إلا

"بأن الله يتوب عليه"

(١٠٣) لا تنفع

(١٠٥) قبول: "دون الزنديق والساخر

(١٠٦) كقاتلهم

والزاني والشارب ومن أشباههم من

المسرين؛ لاتهامنا إياه في صدق توبته"

(١٠٨) ذميّان

(١٠٧) كبيرة

(١٠٩) ب்தقرير شرعنا

(١١٠) إثبات

(١١١) ليس فيه

(١١٢) استحباب

(١١٣) كفارة

(١١٤) بأحكام الإسلام

(١١٥) لا يضمنها

(١١٦) ليس بشرع

(١١٧) ملل شتى

(١١٨) لا يورث

(١١٩) تقديم - تأخيرها

(١٢٠) العدل

(١٢١) يجري

(١٢٢) منع

(١٢٣) لا يجوز

(١٢٤) ليس بعدر

(١٢٥) لا تسمى

(١٢٦) في الأذان والإقامة

(١٢٧) تكفير

(١٢٨) وجوب

(١٢٩) اختصاص

(١٣٠) تكفير



لَهُ تَسْجِدُ كُلُّ بَشَرٍ